دور الأسرة فى التربية من المنظور الإسلامى

أ.د. سعاد إبراهيم صالح(*)

أولاً: ضرورة الأسرة:

حث الإسلام على تكوين الأسرة. ودعا إلى أن يعيش الناس فى ظلالها. فهى الصورة الطبيعية للحياة المستقيمة التى تلبى رغائب الإنسان وتفى بحاجاته. وهى الوضع الفطرى الذى ارتضاه الله لحياة الناس منذ فجر الخليقة وقدره لها.واتخذ من الأنبياء والرسل مُثُلاً فقال سبحانه ﴿**ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية**﴾[1] وقال جل شأنه: ﴿**فاطر السموات والأرض جعل لكم من أنفسكم أزواجاً**﴾[2] وقد جاء فى تفسير المنار[3] تفسيراً لقوله تعالى: ﴿**وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً**﴾[4] قول الإمام محمد عبده: ((إن هذا الميثاق الذى أخذه النساء من الرجال لابد أن يكون مناسباً لمعنى الإفضاء))[5] فى كون كل منهما من شؤون الفطرة السليمة،وهو ما اشارت اليه الآية الكريمة ﴿**ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا اليها وجعل**

(*) أستاذ ورئيس قسم الفقه- كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات – جامعة الأزهر – القاهرة

(1) سورة الرعد آية ٣٨

(2) سورة الشورى آية ١١

(3) تفسير المنار جـ٤ ص ٤٦٠

(4) سورة النساء آية ٢١

(5) يقصد بذلك قوله تعالى (سورة النساء آية ٢١) ﴿وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض﴾ ويراد بذلك المعاشرة الزوجية وما يتبعها من اختلاط وامتزاج

بينكم مودة ورحمة﴾[6]. فهذه آية من آيات الفطرة الالهية، هي أقوى ما تعتمد عليه المرأة في ترك أبويها وإخوانها وسائر أهلها والإتصال برجل غريب عنها تقاسمه السراء والضراء. فمن آيات الله تعالى في هذا الانسان أن تقبل المرأة الانفصال عن أهلها ذوي الغيرة عليها لأجل الإتصال بالغريب تكون زوجة له ويكون زوجاً لها، تسكن إليه ويسكن إليها، ويكون بينهما من المودة والرحمة أقوى من كل ما يكون بين ذوي القربى. فكأنه يقول: ((إن المرأة لا تقدم على الزوجية وترضى بأن تترك جميع أنصارها وأحبائها لأجل زوجها إلا وهي واثقة بأن تكون صلتها به أقوى من كل صلة، وعيشتها معه أهنأ من كل عيشة)) وهذا ميثاق فطري من أغلظ المواثيق وأشدها إحكاماً **﴿فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله﴾**[7].

ثانياً: مقاصد الأسرة في الإسلام:

في دعوة الإسلام إلى الأسرة وترغيبه فيها تبرز وظائف ومقاصد، وتظهر ثمرات ذات أثر فعال وبعيد المدى في حياة الفرد والأمة؛ إذ هي نعمة من نعم الله وآية من آياته، امتن بها على عباده واختارها لهم لتستقر بهم الحياة وتثبت فطرة الله. قال تعالى: **﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾**[8]. والقرآن الكريم إنما يستعمل لفظي آية و آيات في الأمور الجليلة والعظيمة ليدل على قدرة الخالق سبحانه وتعالى وحكمته، فيقول جل شأنه:

---

[6] سورة الروم آية ٢١

[7] سورة الروم آية ٣٠

[8] سورة الروم آية ٢١

﴿**إن فى خلق السموات والأرض وإختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب**﴾[٩]. ويأتى ذكر الآيات مقرونا بالتنبيه والحث على العلم والتفقه والإيمان والتفكر والتدبر والصبر والشكر والتقوى. وما كان ذلك ليكون إلا لعظمة هذه الآيات ولحاجة الإنسان ليتدبر ويعتبر فيكون هذا سبيلاً لأن يَقَرَّ الإيمان فى قلبه ،يتقى ربه.

وقد أورد القرآن الكريم رغائب النفس البشرية فى آية هى قوله سبحانه تعالى: ﴿ **زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة**﴾[١٠]. وفى موضع آخر يقول سبحانه وتعالى: ﴿**المال والبنون زينة الحياة الدنيا**﴾[١١]. والزينة هى الحسن والبهجة وهى الزخرف. ويوم الزينة هو يوم العيد[١٢] وقال تعالى: ﴿**وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء**﴾[١٣]. من هذه الآيات الكريمات يمكن إستخلاص أهم وأبرز مقاصد الأسرة فى الإسلام؛ألا وهى:

١) تنظيم الطاقة الجنسية:

وهى طاقة خُلقت فى الإنسان الذكر وفى الإنسان الأنثى لتحقيق غاية جليلة هى التناسل والتوالد والتكاثر بغرض استمرار الجنس البشرى. وإنما شُرع الزواج والأسرة ليكون الزواج أداة وتكون الأسرة وعاءً شرعياً نظيفاً

---

[٩] سورة آل عمران آية ١٩٠

[١٠] سورة آل عمران آية ١٤

[١١] سورة الكهف آية ٤٦

[١٢] معجم متن اللغة جـ٣ ص ٨٢، الصحاح جـ٥ ص ٢١٣٢

[١٣] سورة النساء آية ١

ودائما ومستقرا لإستقبال هذه الطاقة وتوظيفها فى المحل الصحيح وتوجيهها الوجهة السليمة. والإسلام لاينظر إلى هذه الطاقة كمجرد أمر واقع ولكنه يعاملها بالتقدير باعتبارها وسيلة لغاية جليلة. وقد قال النبى ﷺ ((وفى بضع أحدكم أجر)) أى أن الرجل يثاب على العمل الجنسى الذى يأتيه مع زوجته. قيل: ((يا رسول الله، أيأتى أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟)) قال: ((أرأيتم لو وضعها أحدكم فى الحرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها فى الحلال كان له أجر)) وإن ذكر إسم الله سبحانه وتعالى قبل بدء الإتصال بين الرجل وزوجته- وهو ما أدب النبى ﷺ المسلمين على فعله- ليدل دلالة قاطعة على مدى نظافة الجنس فى نظر الإسلام، وعلى مدى رغبته فى تأصيل هذه النظافة فى حس المسلم. صحيح أن المسلمين يصنعون ذلك من أجل أن يبارك النسل المنتظر، لكن اسم الله وهو أطهر إسم يرد على خاطر المسلم المؤمن- كما إسم الله فى هذا المجال- فيه إطمئنان المسلم من أنه قادم على عمل نظيف يستأهل تذكر هذا الإسم الكريم[١٤].

والطاقة الجنسية من حيث المبدأ مسألة بيولوجية لا يمكن إستمرار الحياة على وجه الأرض بدونها. والإسلام حريص أهداف الحياة العليا. فهو لذلك يحترم كل ما يؤدى إلى تحقيق هذه الأغراض. ولكن الذى وضع الإسلام له الضوابط والقيود هو طريقة التنفيذ العملى لتلك الأهداف بعد الإعتراف بها من حيث أحقيتها بالوجود، والاعتراف للناس بحق الإحساس بها فى الشعور[١٥].

---

[١٤] الزواج الإسلامى أمام التحديات ص ١١٦ - ١١٧

[١٥] الإنسان بين المادية والإسلام. محمد قطب ص ٢٤٨ - ٢٤٩ نقلاً عن كتاب الزواج الإسلامى أمام التحديات ص ١١٧

٢) الإنجاب:

إذا كان لقاء الزوجين (الذكر والأنثى) غايةً ومقصداً فى حد ذاته من جانب؛ فهو من جانب آخر وسيلة لغاية أخرى ومقصد آخر. هذا المقصد هو الإنجاب، لقوله تعالى: ﴿**وبث منهما رجالاًكثيرا ونساء**﴾[١٦]. هذه الحقيقة التى يقررها القرآن الكريم هى حكمة مقررة منذ الأزل، وهى مطلب موجود فى أصل خلقة الإنسان. ولذلك وصف القرآن الكريم البنين بأنهم أحد عنصرين هما زينة الحياة الدنيا وبهجتها المال والبنون وقال النبى ﷺ: ((تناكحوا تكاثروا فإنى مباه بكم الأمم يوم القيامة)). والمفهوم أن المباهاة ليست بالكثرة فى ذاتها ولكن بكثرة العمل الصالح والالتزام بأوامر الله والانتهاء عما نهى عنه.

وقد كانت الذرية- والذرية الصالحة على وجه الخصوص- مطلب أولى العزم من الرسل.وكانت الذرية الصالحة هى إحدى النعم التى من بها الله على من اصطفى من عباده[١٧] قال تعالى: ﴿**ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية**﴾[١٨].

إن صلة الآباء بالأبناء صلة فطرية مدفوعة بحب البقاء الذى يدفع الإنسان إلى إفراغ محبته فى ذريته وولده، إذ يرى نسله إمتداداً لحياته وإحياءً لذكراه. ولذا كانت الذرية زينة الحياة الدنيا، فقال تعالى: ﴿**المال والبنون زينة**

---

[١٦] سورة النساء آية ١

[١٧] انظر فى ذلك بالتفصيل كتاب علاقة الآباء بالأبناء للمؤلفة من ص ١٥ إلى ص ٤١

[١٨] سورة الرعد آية ٣٨

الحياة الدنيا﴾[١٩]. وإنما كان المال والبنون زينة الحياة الدنيا لأن فى المال جمالاً ونفعاً وفى البنين قوة ودفعاً، فصارا زينة الحياة الدنيا. وقال سبحانه: **﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة﴾**[٢٠]. فالمرتبة الثانية من المشتهيات حب الولد. ولما كان حب الولد الذكر أكثر من حب الأنثى فلا جرم أن خصه الله تعالى بالذكر. ووجه التمتع بهم ظاهر من حيث السرور والتكثر بهم إلى غير ذلك. وأخر فى الذكر عن حب النساء لتاخره فى الوجود: إذ الأولاد من النساء. والعلة الطبيعية لحب النساء أو الأزواج هى داعية النسل[٢١]. لذلك حثت السنة النبوية على طلب الذرية ورغبت فيها.

٣) المشاركة فى أعباء الحياة:

عقد الزواج هو عقد مؤبد، أى أنه ليس مؤقتاً بأجل ينتهى عنده، أى أن طابع الأسرة هو الإستمرار وهدفها هو الإستقرار والسكن. وقد قال الله تعالى: **﴿لتسكنوا إليها﴾**[٢٢]. وقال **﴿وجعل بينكم مودة ورحمة﴾**[٢٣]. واللام هنا للتعليل، أى أن مقصد الزواج هو السكنى والإستقرار. والسكنى إن كانت هدفا فى جانب فهى وسيلة فى جانب آخر. فإن مقصد الإنجاب لايتحقق دون استقرار وألفة بين الزوجين. والحياة تغدو مستحيلة بدون هذا الاستقرار.

---

[١٩] سوره الكهف آية ٤٦

[٢٠] سورة آل عمران آية ١٤

[٢١] تفسير القرطبى مجلد ٥ ص ٤٠٣٠

[٢٢] سورة الروم آية ٢١

[٢٣] سورة الروم آية ٢١

فالرجل يكد ويكدح ويسافر ويعود ويحارب ويهادن ويسالم.لايمكن أن يفعل شيئا من هذا على الوجه الصحيح دون أن تكون معه ومن خلفه زوجة صالحة تساعده وتشاركه أفراحه وأتراحه وتخفف عنه همومه وتعتنى ببيتها وأولادها. ولذاك يقول النبى ﷺ: ((إن الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)) [٢٤]. فالمشاركة فى تحمل أعباء الحياة بين الزوجين مقصد نبيل من مقاصد الأسرة فى الإسلام.

٤) تربية الأجيال الجديدة:

التربية- والتربية الصالحة- هى قرين الإنجاب. فليس المقصود إنجاب الأبناء ثم تركهم للضياع.بل المقصود تزويد الحياة بعناصر الاعمار، وتزويد المجتمعات بعناصر البناء. وهذا لايتحقق الا من مجموعة أسر قوية محكمة التأليف قوية البناء. والأسرة القوية لاتكون إلا بأب وأم وأبناء صالحين. ومن أوجب حقوق الأبناء على الآباء التربية الصالحة[٢٥]. والله سبحانه وتعالى يقول: **﴿والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان ألحقنا بهم ذريتهم﴾**[٢٦]. والذرية الصالحة هى مطلب الأنبياء. فإبراهيم أبو الأنبياء عليه السلام يقول: **﴿رب إجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى﴾**[٢٧]. وقال الله تعالى: **﴿والذين يقولون ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين﴾**[٢٨]. وزكريا عليه

---

[٢٤] رواه مسلم و نسائى

[٢٥] انظر تفصيل ذلك فى كتاب علاقة الآباء بالأبناء من ص ٤٥ إلى ص ٦٤

[٢٦] سورة الطور آية ٢١

[٢٧] سورة ابراهيم آية ٤٠

[٢٨] سورة الفرقان آية ٧٤

السلام يدعو ربه: ﴿رب هب لى من لدنك ذرية طيبة﴾[٢٩]. وقال وقوله الحق: ﴿وأصلح لى فى ذريتى﴾[٣٠]. وتتعدد الآيات التى تبين نعمة الذرية الصالحة كمطلب للأنبياء ومنة من الله سبحانه وتعالى.

وقد ترجم الإمام البخارى باب ((طلب الولد)) وباب الدعاء بكثرة الولد مع البركة. وساق أحاديث كثيرة تبين هذا المطلب الفطرى وتضعه فى إطاره الصحيح من القيم والمثل العليا. من هذه الأحاديث ما روى من حديث أنس أن النبى ﷺ قال: ((أى رجل مات وترك ذرية طيبة أجرى الله له مثل أجر عملهم ولم ينقص من أجورهم شيئاً)) وقال: ((إذا مات أحدكم إنقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له)) وعن أبى سلمى- رضى الله عنه- أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((بخ بخ- وأشار بيده- لخمس ما أثقلهن فى الميزان: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، والولد الصالح يتوفى للمرء المسلم فيحتسبه)) [٣١].

والإنسان يحتاج إلى الأسرة فى مراحل عمره جميعاً. فالطفل لابد له من النشأة فى أسرة وإلا كان شاذ الأخلاق منحرف الطباع. وحاجته إلى أمه وأبيه حاجة أصيلة فى نفسه. كذلك يحتاجالإنسان إلى الأسرة شاباً ورجلاً وكهلاً، إذ لا يجد رعاية فى غيرها، ولايرضى بديلاً عنها.

---

[٢٩] سورة آل عمران آية ٣٨

[٣٠] سورة الأحقاف آية ١٥

[٣١] رواه النسائى وابن حبان فى صحيحه واللفظ له، الترغيب والترهيب جـ٤ ص ١٥١

وعلى الأسرة يقع قسط كبير من واجبات التربية الخلقية والوجدانية والدينية فى جميع مراحل الطفولة، بل فى المراحل التالية كذلك. وبفضل الحياة فى الأسرة يتكون لدى الفرد الروح العائلى والعواطف الأسرية المختلفة، وتنشأ الإتجاهات الأولى للحياة الإجتماعية المنتظمة. فالأسرة هى التى تجعل من الطفل حيواناً مدنياً، وتزوده بالعواطف والاتجاهات اللازمة للحياة فى المجتمع وفى البيت[٣٢].

وفضلاً عن هذه المقاصد الرئيسية الكبرى فإن للأسرة وظيفتين غاية فى الأهمية هما:

أ-حفظ الأنساب:

وهذا هو الأساس فى التسلسل الأسرى من جد معروف إلى أب إلى إبن معروف إلى أبناء وأحفاد منتشرين يعرف كل منهم إلى من ينتمى بالقربى والمصاهرة. ويقول الله تعالى: ﴿**وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة**﴾[٣٣]. وهذه المعرفة هى الأساس فى تقرير الحقوق والواجبات من تربية وحضانة ونفقة وإرث وغير ذلك من الحقوق والواجبات المترتبة على الزواج،والتى بدون التحقق منها والقيام بها تضيع ويعم الفساد وينتشر الصراع.

من أجل ذلك أحاط الإسلام الأسرة بسياج متين من الضوابط التى تحمى أبنائها فقرر قواعد البناء وأمر بها وندب إليها. وحدد عوامل الهدم فمنع منها ونهى عنها. ومن ذلك بصفة خاصة:

---

[٣٢] الأسرة والمجتمع. على عبد الواحد وافى ص ٢٠

[٣٣] سورة النحل آية ٧٢

تحريم الزنا:

فقد إعتبره الإسلام فاحشة كبرى فنهى عنه نهياً قاطعاً لقوله تعالى: **﴿ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشةً وساء سبيلاً﴾**[٣٤]. وأدخلت هذه الفاحشة فى جرائم الحدود التى توقع فيها العقوبة لحق الله سبحانه وتعالى. وقرن الله الزنا بالقتل فى قوله تعالى: **﴿ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولا يزنون﴾**[٣٥]. وقرنه بالشرك والسرقة فى قوله تعالى: **﴿يبايعنك على أن لا يشركن بالله ولا يسرقن ولا يزنين﴾**[٣٦]. وقرر القرآن عقوبة دنيوية فى قوله تعالى: **﴿الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾**[٣٧].

النهى عن التبنى:

وقد كان التبنى عادة متفشية بين العرب فى الجاهلية وصدر الإسلام. وكان الرسول ﷺ قد تبنى زيداً بن حارثة وكان يسمى زيداً بن محمد فنزل فى ذلك قوله تعالى: **﴿وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل﴾**[٣٨]. فقطع القرآن بذلك الطريق على تفشى هذا الإدعاء والتبنى بين المسلمين. وأمر بنسبة هؤلاء الأبناء لآبائهم إن عرفوا. فإن لم يعرف لواحد منهم أب دعى أخاً فى الدين أو مولى، فقال سبحانه: **﴿إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم**

---

[٣٤] سورة الإسراء: آية ٣٢

[٣٥] سورة الفرقان: آية ٦٨

[٣٦] سورة الممتحنة: آية ١٢

[٣٧] سورة النور: آية ٢

[٣٨] سورة الأحزاب: آية ٤

فى الدين ومواليكم﴾[39]. وهذا أمر ناسخ لما كان فى إبتداء الإسلام من جواز إدعاء الأبناء الأجانب وهم الأدعياء. فأمر تبارك وتعالى برد نسبهم إلى آباءهم فى الحقيقة. وهذا هو العدل والقسط والبر. روى البخارى عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما:[40] ((أن زيداً بن حارثة رضى الله عنه مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيداً بن محمد حتى نزل القرآن **﴿إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾**. وقد كانوا يعاملونهم معاملة الأبناء من كل وجه فى الخلوة بالمحارم وغير ذلك. ولهذا عندما نسخ هذا الحكم أباح تبارك وتعالى زوجة الدعىّ[41] وتزوج رسول الله ﷺ زينب بنت جحش مطلقة زيد بن حارثة رضى الله عنه. وقال عز وجل: **﴿لكى لايكون على المؤمنين حرج فى أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطرا﴾**[42]. وقال تبارك وتعالى فى آية التحريم **﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾**[43]. أحترازاً عن زوجة الدعىّ فإنه ليس من الصلب)) [44].

تشريع العدة:

وقد شرعت العدة فى صورها المختلفة: أولاً: لإتاحة الفرصة للزوجين للمراجعة فى الطلاق الرجعى. ثانياً: للتثبت من وجود حمل من عدمه. وقد

---

[39] سورة الأحزاب آية ٥

[40] خرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى

[41] أى المتبنى (الابن بالتبنى)

[42] سورة الأحزاب آية ٣٧

[43] سورة النساء آية ٢٣

[44] انظر بالتفصيل فى علاقة الآباء بالأبناء ص ٥٠ وما بعدها. وانظر تفسير ابن كثير، المجلد الثالث ص ٨٠ وتفسير القطبى، المجلد السادس ص١١٩٩

ميز القرآن بين حالة المطلقة قبل الدخول وحالة المطلقة المدخول بها (الحامل والخالية من الحمل، والمنقطع عنها الحيض) والتي مات عنها زوجها.

قال تعالى: ﴿**يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها**﴾[٤٥]. وهذا في حالة المطلقات قبل الدخول. وجعلت العدة للزوج على الزوجة في الأساس.

وقال سبحانه: ﴿**يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا العدة**﴾[٤٦]. وهذا في حالة المطلقات المدخول بهن. والعدة قبل التثبت من وجود الحمل من عدمه هي ثلاثة قروء لقوله تعالى: ﴿**والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء**﴾[٤٧]. أما إذا ثبت الحمل فإن الأجل يمتد حتى الولادة لقوله تعالى: ﴿**وأولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن**﴾[٤٨]. ويشدد القرآن النهي عن كتمان الحمل بقوله سبحانه وتعالى: ﴿**ولايحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن إن كنَّ يؤمنَّ بالله واليوم الآخر**﴾[٤٩]. أما اللائي يئسن من المحيض فلهن أجل آخر لقوله تعالى: ﴿**واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن إرتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر**﴾[٥٠]. أما المتوفى عنهن أزواجهن فلهن أجل مختلف لقوله تعالى: ﴿**والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً**

---

[٤٥] سورة الأحزاب: آية ٤٩

[٤٦] سورة الطلاق: آية ١

[٤٧] سورة البقرة: آية ٢٢٨

[٤٨] سورة الطلاق: آية ٤

[٤٩] سورة البقرة: آية ٢٢٨

[٥٠] سورة الطلاق: آية ٤

يتربصن بأنفسهن مربعة أشهر وعشرا﴾[٥١]. هذه الأحكام كلها تدور حول هدف واحد هو تبين وجود الحمل من عدمه منعاً لإختلاط الأنساب، يؤكد ذلك نهيه سبحانه وتعالى النساء عن إخفاء ما خلق الله فى أرحامهن وجعل الإفضاء بما فى الأرحام صفة من صفات المؤمنين بالله واليوم الآخر. وهذا يوضح مدى الحرص على إثبات نسب الإبن لأبيه، ومن ثم حفظ الأنساب ومنع إختلاطها.

ب- **الميراث:**

لا يمكن تصور انتقال الثروة من جيل إلى جيل دون أن يكون هناك وعاء حافظ للنسب والقربى والرحم. هذا الوعاء هو الأسرة. وقد فصل القرآن الكريم قواعد الميراث بين ذوى القربى. وما كان من الممكن أن يتم هذا دون أن تكون روابط القربى واضحة ومحددة ومقررة. وبدون هذه القواعد المثلى كانت تضيع الثروة بوفاة مالكها ويثور الصراع بين من يقولون بانتمائهم إلى المورث بالحق أو الباطل.

بعد ذلك وبالإضافة إليه، بدون الأسرة وبدون معرفة القربى بدرجاتها لتقطعت الروابط بين الناس وتقطعت القربى وهى مما أوصى الله سبحانه وتعالى بصلته. وقد روى عن النبى ﷺ فى تعظيم صلة الرحم ما يواطئ ما ورد به التنزيل، فعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: "إن

[٥١] سورة البقرة، آية ٢٣٤

الرحم شجنة من الرحمن فقال الله: "من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته"[٥٢] وعنه عن النبى ﷺ أنه قال: "إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحم: هذا مقام العائذ بك من القطيعة. قال: نعم. أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك؟ قالت بلى يا رب. قال: هو لك" قال رسول الله ﷺ[٥٣]: "فاقرؤوا إن شئتم" ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا فى الأرض وتقطعوا أرحامكم. أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾[٥٤]. فثبت بدلالة الكتاب والسنة وجوب صلة الرحم وإستحقاق الثواب بها[٥٥]. ولا تكون الرحم بدون الأسرة فالأسرة هى الأصل والأساس.

ثالثاً: حقوق الأبناء:

الأبناء أمانة وضعها الله بين أيدى الآباء. وهم مسئولون عنها فإن أحسنوا إليهم بحسن التربية كانت لهم المثوبة، وإن أساءوا استوجبوا العقوبة. عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: "سمعت رسول الله ﷺ يقول: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته. الإمام راعٍ ومسئول عن رعيته. والرجل راعٍ فى أهله ومسئول عن رعيته. والمرأة راعية فى بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها. والخادم راعٍ فى مال سيده ومسئول عن رعيته. وكلكم راعٍ ومسئول

---

[٥٢] شجنة: الشجن واحد الشجون وهو طريق الأودية. وهنا الشجنة من الرحمن اى مشتقة من اسم الرحمن تعالى، فمن وصلها وصله الله بلطفه وإحسانه. رواه البخارى والترمذى، التاج الجامع للأصول فى أحاديث الرسول جـ٥ ص١٠

[٥٣] رواه البخارى. التاج الجامع للأصول جـ٥ ص١٠

[٥٤] سورة محمد آية ٢٢، ٢٣

[٥٥] علاقة الآباء بالأبناء ص١، ١٦

عن رعيته"[٥٦]

والأبناء يُخلقون مزودين بقوى فطرية تصلح لأن توجه للخير، كما تصلح لأن توجه للشر وعلى الأباء أن يستغلوا هذه القوى ويوجهوها وجهة الخير ويعودوهم العادات الحسنة حتى ينشأ الطفل نشأة خيرة ينفع نفسه وينفع أمته.قال تعالى: ﴿**يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم ناراً**﴾[٥٧]. قال على رضى الله عنه: ((أى أدبوهم وعلموهم)) وقال ابن عباس رضى الله عنه: ((اعملوا بطاعة الله واتقوا معاصى الله وأمروا أهليكم بالذكر ينجيكم الله من النار)) وقال مجاهد ((إتقوا الله وأوصوا أهليكم بتقوى الله)) وقال قتادة: ((تأمرهم بطاعة الله وتنهاهم عن معصية الله، وأن تقوم عليهم بأمر الله وتساعدهم عليه، فإن رأيت لله معصية فزعتهم عنها وزجرتهم عنها)) وقال الضحاك: ((حق على المسلم أن يعلم أهله من قرابته وإمائه وعبيده ما فرض الله عليهم وما نهاهم الله عنه)).

وفى معنى هذه الآية الحديث الشريف: ((مروا الصبى بالصلاة إذا بلغ سبع سنين فإذا بلغ عشر سنين فاضربوهم عليها)) [٥٨] قال الفقهاء: ((وهكذا فى الصوم، ليكون ذلك تمرينا له على العبادة لكى يبلغ وهو مصر على العبادة والطاعة ومجانية المعصية وترك المنكر)) [٥٩].ويقول الرسول الكريم ﷺ:

---

[٥٦] رواه البخارى ومسلم وغيرهما

[٥٧] سورة التحريم آية ٦. يرجع فى الترغيب والترهيب جـ٤: ١٣٥

[٥٨] اخرجه أبو داود والترمذى

[٥٩] انظر تفسير ابن كثير المجلد الثالث ص٥٢٢، ٥٢٣ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد جـ٨ ص١٥٨

((أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم)) [٦٠] وفى هذا الحديث إرشاد إلى ما ينبغى أن يكون عليه الآباء من الكرم فى معاملة الأبناء، ليكون تصرف الأبناء فى مستقبل الأيام فيه معانى الكرم والوفاء. وعن جابر بن سمرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: ((لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع)) [٦١]. وذلك لقرب ولده فهو أولى بمعروفه والأدب له وللناس. وعن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: ((ما نحل والد ولدا من نحل أفضل من أدب حسن)) [٦٢].

والأدب الحسن أن يعلمه كيف يأكل وكيف يشرب وكيف يعامل الناس وكيف يسعى لعيشه بينهم ويحسن عشرتهم، ويعلمه الواجب لربه ولخلقه، فيدخل فى هذا تعليمه بما يناسب الزمان والمكان مع المحافظة على الدين، والتوفيق من الله تعالى يهبه لمن يشاء.

١) مساواة الذكور والإناث فى التربية:

لا يفرق الإسلام بين الذكور والإناث فى هذه الناحية. فلكل من الجنسين الحق فى أن يربى تربية حسنة، وفى أن يتعلم العلم النافع، ويدرس المعارف الصحيحة، ويأخذ بأسباب التأديب ووسائل التهذيب لتكمل إنسانيته، ويستطيع النهوض بالأعباء الملقاة على عاتقه.

والدليل على ذلك ما رواه ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال:((من كانت له أنثى فلم يئدها ولم يهنها ولم يؤثر ولده- يعنى الذكور-

---

[٦٠] رواه ابن ماجه عن ابن عباس انظر الترغيب جـ٤ ص١٤٢ باب الترغيب فى تأديب الأولاد

[٦١] رواه الترمذى

[٦٢] رواه الترمذى وبرجع لتاج الجامع للأصول جـ٥ ص٨٢٧، الترغيب جـ٤ ص١٤٢

عليها أدخله الله الجنة)) [٦٣].

وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: ((من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن وسرائهن أدخله الله الجنة برحمته إياهن)) فقال رجل: ((واثنتان يا رسول الله)) قال ﷺ: ((واثنتان)) قال رجل: ((يارسول الله وواحدة)) قال ﷺ: ((وواحدة)) [٦٤]

٢) اختيار الأم الصالحة:

تعتمد التربية أساساً على اختيار الزوجة الصالحة والأم المحمودة التى تغرس فى أبنائها بذور الأدب والأخلاق الحسنة لأنه كما يقول الشاعر:

((الأم مدرسة إذا أعددتها ❁ ❁ أعددت شعباً طيب الأعراق))

فيجب على الآباء نحو أبنائهم إختيار الأم الصالحة التى تحقق الهدف المرجو من الزواج وهو إعداد الجيل الصالح المسؤول، فأخلاق الأم تنعكس على أخلاق أبنائها. ولذا حثت الشريعة الإسلامية الرجل عند رغبته فى الزواج على أن يختار الأم الصالحة ذات الدين لأنها أفضل.

عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: ((تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك)) [٦٥]

---

[٦٣] رواه ابو داود والحاكم

[٦٤] رواه الحاكم وقال صحيح لاسناد الترغيب والترهيب جـ٤ ص١٣٧

[٦٥] رواه الخمسة

فالمقاصد التي يقصدها الناس في اختيار المرأة أربع خصال غالباً تنكح لمالها بأن يرغب في المال ويرجو مواساتها، ولحسبها يعني مفاخر آباء المرأة فإن التزويج في الأشراف شرف وجاه، ولجمالها فإن الطبيعة البشرية راغبة في الجمال وكثير من الناس تغلب عليهم الطبيعة، ولدينها أي لعفتها عن المعاصي وبعدها عن الريب وتقربها إلى بارئها بالطاعات. فالمال والجاه مقصد من غلب عليه حجاب الرسم، والجمال وما يشبهه من الشباب مقصد من غلب عليه حجاب الطبيعة، والدين مقصد من تهذب بالفطرة فأحب أن تعاونه إمرأة في دينه ورغب في صحبة أهل الخير[٦٦].

وعن النبي ﷺ قال: ((إن الدنيا كلها متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)) [٦٧] وعنه ﷺ قال: ((خير نساء ركبن الإبل صالحو نساء قريش أحناه[٦٨] على ولد في صغره وأرعاه[٦٩] على زوج في ذات يده)) وقيل ((يا رسول الله، أي النساء خير؟)) قال ﷺ: ((التي تسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره)).ولابن ماجة والبزار والبيهقي: ((لاتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين. لأمة سوداء ذات دين أفضل)) [٧٠].

---

[٦٦] انظر حجة الله للدهلوي جـ٢ ص١٢٣

[٦٧] رواه مسلم والنسائي

[٦٨] أحناه من الحنو والشفقة

[٦٩] وأرعاه من الرعاية و لحفظ انظر التاج الجامع للأصول جـ٢ ص٢٨١، ٢٨٢

[٧٠] التاج الجامع للأصول جـ٢ ص٢٨٢

فهذه الأحاديث منفردة أو متضافرة تحث الزوج على اختيار الزوجة الصالحة التى يكون الدين عصمتها فى حياتها. ولقد بين الدهلوى- فى حجة الله البالغة- أهمية إختيار الأم المحمودة بقوله: ((لابد من الإرشاد إلى المرأة التى يكون نكاحها موافقاً للحكمة موفراً عليه مقاصد تدبير المنزل، لأن الصحبة بين الزوجين لازمة، والحاجات بين الجانبين متأكدة، فلو كان لها جبلة سوداء وفى خلقها وعاداتها فظاظة وفى لسانها بذاءً ضاقت عليه الأرض بما رحبت وإنقلبت عليه المصلحة مفسدة. ولو كانت صالحة صلح المنزل كل الصلاح وهيأت له أسباب الخير من كل جانب، وهو قوله ﷺ:((الدنيا متاع وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة)).

وفى بيان الصفات المستحبة فى المرأة يقول الدهلوى ((يستحب أن تكون المرأة من كورة وقبيلة عادات نسائها صالحة؛ فإن الناس معادن كمعادن الذهب والفضة، وعادات القوم ورسومهم غالبة على الإنسان وبمنزلة الأمر المجبول هو عليه. وبين أن نساء قريش خير نساء من جهة أنهن أحنى إنسان على الولد فى صغره وأرعاه على الزوج فى ماله، وهذان من أعظم مقاصد النكاح، وبهما انتظام تدبير المنزل.

وقال ﷺ: ((تزوجوا الولود الودود فإنى مكاثر بكم الأمم))، لأن تواد الزوجين به تتم المصلحة المنزلية، وكثرة النسل بها تتم المصلحة المدنية والمالية وود المرأة لزوجها دال على صحة مزاجها وقوة طبيعتها، مانع لها من أن يطمح بصرها إلى غيره، باعث على تجملها بالامتشاط وغير ذلك،

وفيه تخصيص فرجه ونظره)) [٧١].

٣) حق النسب:

وهب الله الناس نعمة الوجود وشرفهم بأنهم خلقه وأثر قدرته، وتعهدهم بالنعم ووزعها بينهم على مقتضى حكمته. وإذا كانت سنة الله في خلقه أن يوجد المخلوق طفلاً لا يستقل بنفسه ولا يقدر أن يشب من غير معين، كان من لطيف رحمته أن يوجد بينهم رابطة كريمة قوية تبعث القوى الكبير على رعاية الطفل الصغير، مدفوعاً في هذا بعامل المحبة ووازع من الحنو لايشاركه فيه أجنبي يقل عطفه ولادخيل يشاركه حنانه. فأقام بينهم رابطة النسب وعدها إحدى نعمه التي أنعم بها على عباده، ومظهراً من مظاهر قدرته، فقال جل ثناؤه: ﴿**وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباًوصهراً وكان ربك قديراً**﴾[٧٢]. وحق النسب من أهم حقوق الأولاد على أبيهم، لأنهم ثمرة الزواج المقدس بين أبويهم. وقد ذكر القرآن الكريم ذلك بقوله: ﴿ **وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف**﴾[٧٣]. فإضافة الولد لأبيه دليل على أنه المختص بالنسبة إليه.

ولما كانت هذه الصلة العظيمة على هذا الجانب من الخطورة فلذلك لم يتركها الشارع نهباً للأهواء والعواطف تهبها لمن تشاء وتحرم منها من أرادت، بل تولاها بتشريفه، واعتنى بها أعظم عناية، وأحاطها بسياج منيع يحفظها من الفساد والانحلال والاضطراب، فقضى على الادعاء والتبني الذي

---

[٧١] حجة الله البالغة للدهلوي جـ٢ ص١٢٣

[٧٢] سورة الفرقان آية ٥٤

[٧٣] سورة البقرة آية ٢٣٣

كان مشهوراً في الجاهلية وصدر الإسلام، فقال عز من قائل: ﴿**وما جعل أدعياءكم أبناءكم ذلكم قولكم بأفواهكم والله يقول الحق وهو يهدى السبيل**﴾[٧٤]. وأمر بنسبة هؤلاء الأبناء إلى ابائهم إن عرفوا، فإن لم يعرف لواحد منهم أب دعى أخا في الدين أو مولى، فقال سبحانه: ﴿**ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم**﴾[٧٥]. وهذا أمر ناسخ لما كان في ابتداء الإسلام من جواز إدعاء الأبناء الأجانب وهم الأدعياء. فأمر تبارك وتعالى برد نسبهم إلى آباءهم في الحقيقة وهذا هو العدل والقسط والبر.

روى الإمام البخاري عن عبد الله بن عمر قال: [٧٦] ((إن زيد بن حارثة رضي الله عنه مولى رسول الله ﷺ ما كنا ندعوه إلا زيداً بن محمد حتى نزل القرآن)) ﴿**إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله**﴾. وقد كانوا يعاملونه معاملة الأبناء من كل وجه في الخلوة والمحارم وغير ذلك. ولهذا لما نسخ هذا الحكم أباح تبارك وتعالى زوجة الدعي وتزوج رسول الله ﷺ بزينب بنت جحش مطلقة زيد بن حارثة رضي الله عنه. وقال عز وجل ﴿**لكى لايكون على المؤمنين حرج في أزواج أدعيائهم إذا قضوا منهن وطراً وكان أمر الله مفعولاً**﴾[٧٧]. وقال تبارك وتعالى في أية التحريم: ﴿**وحلائل أبنائكم**

---

[٧٤] سورة الأحزاب آية ٤

[٧٥] سورة الأحزاب آية ٥

[٧٦] أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي

[٧٧] سورة الأحزاب آية ٣٦

الذين من أصلابكم﴾[٧٨]. احترازا عن زوجة الدعي فإنه ليس من الصلب.

فأما دعوة الغير ابنا على سبيل التكريم والتحبيب فليست مما نُهي عنه في هذه الآية. بدليل ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((قدمنا على رسول الله ﷺ - أغيلمة بني عبد المطلب، على حجرات لنا من جمع، فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول: ((أبنيّ لاترموا الحجارة حتى تطلع الشمس)) [٧٩].

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ((يا بُنَيّ)). وقوله تعالى: **﴿فإن لم تعلموا آبائهم فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾**. أمر منه سبحانه وتعالى برد أنساب الأدعياء إلى ابائهم إن عرفوا، فإن لم يعرفوا فهم إخوانهم في الدين ومواليهم عوضا عما فاتهم من النسب. ولهذا قال رسول الله ﷺ لعلي رضي الله عنه: ((أنت مني وأنا منك)) وقال لجعفر رضي الله عنه: ((أشبهت خلقي وخُلُقي)) وقال لزيد رضي الله عنه: ((أنت أخونا ومولانا)). كما قال تعالى: **﴿فإخوانكم في الدين ومواليكم﴾**.

وقد جاء في الحديث: ((ليس من رجل إدُّعِيَ إلى غير أبيه وهو يعلمه إلا كفر)) [٨٠]. وهذا تشديد وتهديد ووعيد أكيد في التبرّي من النسب المعلوم ولهذا قال تعالى: **﴿إدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله فإن لم تعلموا آبائهم فإخوانكم في الدين﴾** وفي هذا يقول الدهلوي في حجة الله البالغة: ((من الناس

---

[٧٨] سورة النساء آية ٥

[٧٩] اخرجه أحمد والترمذي وأهل السنن

[٨٠] خرجه البخاري ومسلم

من يقصد مقاصد دنية فيرغب عن أبيه وينتسب إلى غيره وهو ظلم وعقوق لأنه تخييب أبيه، فإنه طلب بقاء نسله المنسوب إليه المتفرع عليه وترك شكر نعمته وإساءة معه. وأيضاً فإن النصرة والمعاونة لا بد منها فى نظام الحى والمدينة، ولو فتح باب الإنتفاء من الأب لأهملت هذه المصلحة ولاختلطت أنساب القبائل.

وقال رسول الله ﷺ ((أيمًا إمرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شئ ولن يدخلها الله الجنة، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه إحتجب الله منه وفضحه على رؤوس الخلائق)) [٨١].

وهذا لأن إنكار الأب يترتب عليه تعريضه وأمه للذل الدائم والعار الذى لاينتهى.وفى هذا من الضرر ما لايخفى وهو يشبه قتل الأولاد من وجه.

وكذلك نهى الأبناء عن انتسابهم إلى غير ابائهم فقال ﷺ ((من إدعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام)) [٨٢]. لأن انتساب الولد إلى غير أبيه عقوق للأب وإساءة إليه وترك لشكر نعمته عليه.

وجعل الشارع لنشوء النسب سبباً واضحاً هو الاتصال بالمرأة عن طريق الزواج أو ملك اليمين. وأبطل ما كان يجرى عليه أهل الجاهلية من إلحاق الأولاد عن طريق العهر والزنا.قال رسول الله ﷺ: ((الولد للفراش وللعاهر الحَجَرُ)) [٨٣]. ومعناه أن من يجئ من الأولاد ثمرة لفراش صحيح قائم على عقد الزواج أو ملك اليمين يلتحق نسبه لأبيه، وأن العهر والزنا لايصلح

---

[٨١] حجة الله البالغة جـ٢ ص١٤٤

[٨٢] رواه البخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجه عن سعد وابى بكر جميعاً، الترغيب أن ينتسب الإنسان إلى غير أبيه جـ٤ ص١٤٣

[٨٣] رواه أبو داود، سنن ابى داود جـ٣ ص٧٠٥

أن يكون سبباً للنسب وإنما يكون سببا لشئ آخر وهو الرجم بالحجارة[٨٤] .

الإستلحاق موجب لثبوت النسب:

والاستلحاق موجب للحوق النسب وليس من التبنى المحرم المنهى عنه فى شئ، لأن من شرط الحل فى الاستلحاق الشرعى أن يعلم المستلحق أن المستلحق ابنه، أو يظن ذلك ظناً قوياً. وحينئذ شرع له الإسلام استلحاقه وأحله له وأثبت نسبه منه. أما التبنى المنهى عنه فهو دعوى الولد مع القطع بأنه ليس ابنه، وأين هذا من ذاك؟[٨٥].

هل يلحق ولد اللعان بأمه؟:

إذا نفى الرجل ابنه وتم اللعان بنعته له إنتفى نسبه من أبيه، وسقطت نفقته عنه، وانتفى التوارث بينهما، ولحق بأمه فهى ترثه وهو يرثها لحديث عمر ابن شعيب: ((وقضى رسول الله ﷺ فى ولد المتلاعنين أنه يرث أمه وترثه أمه ومن رماها به جلد ثمانين)) [٨٦]. ويؤيد هذا الحديث الأدلة على أن الولد للفراش، ولا فراش لنفى الزوج إياه، وأما من رماها به اعتبر قاذفاً وجلد ثمانين جلدة، لأن الملاعنة داخلة فى المحصنات،ولم يثبت عليها ما يخالف ذلك، فيجب على من رماها بابنها حد القذف ومن قذف ولدها يجب حده كمن قذف أمه سواء بسواء.

---

[٨٤] انظر الطرق الحكيمة فى السياسة الشرعية لابن القيم من ص ٢٥٢ - ٢٦٠

[٨٥] انظر روائع البيان تفسير آيات الأحكام للصابونى جـ٢ ص٢٦٣ الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية لابن القيم ص٢٦١

[٨٦] رواه أحمد عن عمر بن شعيب عن أبيه عن جده

أما بالنسبة للأحكام الشرعية فإنه يعامل كأنه أبوه من باب الاحتياط فلا يعطيه زكاة المال، ولو قتله لا قصاص عليه، ولا تجوز شهادة كل منهما للآخر، ولايعد مجهول النسب فلايصح أن يدعيه غير، وإذا أكذب نفسه ثبت نسب الولد منه ويزول كل أثر اللعان بالنسبة للولد.

وروى الإمام الفخر الرازى عن الشافعى رحمه الله أنه قال: ((يتعلق باللعان خمسة أحكام: درء الحد، نفى الولد، والفرقة، والتحريم المؤبد ووجوب الحد عليها، ولكنها تثبت بمجرد اللعان، ولا تفتقر إلى حكم الحاكم)) [٨٧].

٤) إختيار الإسم:

أوصى رسول الله ﷺ الآباء بحسن إختيار أسماء أبنائهم، فعن أبى الدرداء رضى الله عنه عن النبى ﷺ أنه قال: ((إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء أبائكم فأحسنوا أسماءكم)) [٨٨]

وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: ((إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن" [٨٩]

وعن أبى وهب الجشعى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: ((تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث[٩٠] وهمام، وأقبحها حرب[٩١] ومرة[٩٢]".

---

[٨٧] انظر تفسير الفخر الرازى جـ٦ ص٢٤٦، تفسير آيات الأحكام للصابونى جـ٢ ص٩٥

[٨٨] رواه ابو داود

[٨٩] رواه مسلم والترمذى وابو داود

[٩٠] لأن حارثٌ بمعنى كاسب، وهماماً بمعنى من به هم وكل إنسان لا يخلو من كسب وهم بل عدة هموم

[٩١] لما فى حرب فى البشاعة ولما فى مر من المرارة

يتضح مما سبق أن الأسماء المحبوبة ثلاثة أقسام:فأفضلها وأعلاها عبد الله وعبد الرحمن ونحوهما مما أضيف إلى اسم من أسماء الذات العلية كعبد الرحيم وعبد السلام، وأوسطها أسماء الأنبياء كمحمد وأحمد وبقية أسمائه وأسماء إخوانه المرسلين والنبيين صلى الله وسلم عليهم جميعاً، وأصدقها ما كان وصفا فى الإنسان كحارث وهمام[٩٣].

عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ كان يغير الإسم القبيح[٩٤] وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن ابنة لعمر كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله ﷺ جميلة[٩٥].

٥) العقيقة :

وهى ما يعبر به عن الاحتفال بقدوم الولد وإعلان نسبه. وفى بيان حكمتها والمصالح المترتبة عليها يقول الإمام الدهلوى[٩٦]: ((كان العرب يعقون عن أولادهم، وكانت العقيقة أمراً لازماً عندهم وسنة مؤكدة. وكان فيها مصالح كثيرة راجعة إلى المصلحة المالية والمدنية والنفسية. فأبقاها النبى ﷺ وعمل بها ورغب الناس فيها، ومن تلك المصالح التلطف بإشاعة نسب الولد إذ لابد من إشاعته لئلا يقال فيه ما لايحبه ولا يحسن أن يدور فى السكك،

---

[٩٣] رواه ابو داود والترمذى

[٩٣] التاج الجامع للاصول لمحمد الخامس ص٢٧١، ٢٧٢

[٩٤] رواه الترمذى

[٩٥] رواه الترمذى وابن ماجة، انظر الترغيب فى الأسماء الحسنة والترهيب من الأسماء القبيحة بن المنذرى جـ٤ ص١٤٩ ويراجع حجة الله البالغة جـ٢ ص١٤٤

[٩٦] حجة الله البالغة جـ٢ ص١٤٤

فينادى أنه ولد لى ولد فتعين التلطف بمثل ذلك، ومنها إتباع السخاوة، وعصيان داعية الشح، ومنها أن النصارى كان اذا ولد لهم ولد صبغوه بماء أصفر يسمونه المعمودية وكانوا يقولون: يصير الولد به نصرانياً، وفى مشاكله هذا الاسم نزل قوله تعالى: ﴿**صبغة الله ومن أحسن من الله صبغة**﴾[٩٧].

فاستحب أن يكون للحنيفيين فعل بإزاء فعلهم ذلك يشعر بكون الولد حنيفياً تابعاً لملة إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، واشهر الأعمال المختصة بهما المتوارثة فى ذريتها ما وقع له عليه السلام من الإجماع على ذبح ولده، ثم نعمة الله عليه أن فداه بذبح عظيم. وأشهر شرائعهما الحج الذى فيه الحلق والذبح فيكون التشبه بهما فى هذا تنويهاً بالملة الحنيفية ونداء أن الولد قد فعل به ما يكون من أعمال هذه الملة. ومنها أن هذا الفعل فى بدء ولادته يخيل إليه أنه بذل ولده فى سبيل الله كما فعل إبراهيم عليه السلام وفى ذلك تحريك سلسلة الإحسان والإنقياد قال ﷺ: ((مع الغلام عقيقة فاريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى)) [٩٨] وقال ﷺ: ((الغلام مرتهن[٩٩] بعقيقته يذبح عنه يوم السابع ويسمى ويحلق)).

---

[٩٧] سورة البقرة: آية ١٣٨

[٩٨] رواه الخمسة الا مسلما. التاج الجامع للأصول جـ٣ ص١٠٧

[٩٩] أى الشئ المرهون لا يتم الإنتفاع والإستمتاع به دون فكه، ويحتمل أنه أراد بذلك أن سلامة المولود ونشأه على النعت المحبوب رهينة بالعقيقة

٦) **الحقوق التربوية:**

والمقصود بالتربية: إعداد الطفل بدنياً وعقلياً وروحياً، حتى يكون عضوا نافعا لنفسه وأمته. ولقد أفرد الإمام الغزالي لهذه الحقوق جزءاً خاصاً قدم له بواجب الاباء والمربين في توجيه أبنائهم لتحسين أخلاقهم، فقال: ((اعلم أن الطريق في رياضة الصبيان من أهم الأمور وأوكدها، والصبي أمانة عند والديه، وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش وصورة،وهو قابل لكل ما نقش ومائل إلى كل ما يمال به إليه، فإن عُود الخير وتعلمه نشأ عليه وسعد في الدنيا والاخرة وشاركه في ثوابه أبوه وكل معلم له ومؤدب. وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك، وكان الوزر في رقبة القائم عليه والوالي له. وقد قال الله عز وجل: ﴿**يأيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا**[١٠٠]﴾ ومهما كان الأب يصونه عن نار الدنيا فأن يصونه عن نار الآخرة أولى. وصيانته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق ويحفظه من قرناء السوء. وأوجب أن تكون التربية من أول مراحل الصبي ونشأته وهي مرحلة الولادة بألا تستعمل في حضانته وإرضاعه إلا إمرأة متدينة تأكل الحلال، فإن اللبن الحاصل في الحرام لابركة فيه، فإذا وقع عليه نشوء الصبي انعجنت طينته من الخبيث فيميل طبعه إلى ما يناسب الخبائث)) [١٠١].

والمقصود بالإعداد البدني: تهيئة الطفل لكي يكون سليم الجسم، قوى البنية قادراً على مواجهة الصعاب التي تعترضه، بعيداً عن الأمراض والعلل التي تشل حركته، وتعطل نشأته.

---

[١٠٠] سورة التحريم: آية ٦

[١٠١] إحياء علوم الدين للغزالي جـ٣ ص٧٠ وما بعدها

ومعنى إعداده عقلياً: أن يهيأ لكى يكون سليم التفكير، قادراً على النظر والتأمل، يستطيع أن يفهم البيئة المحيطة به، ويحسن الحكم على الأشياء، ويمكنه أن ينتفع بتجاربه وتجارب الأخرين.

وأما إعداده روحياً: فمعناه أن يكون جياش العواطف، ينبسط للخير ويفرح به ويحرص عليه، وينقبض عن الشر ويضيق به ويفر منه[١٠٢].

أولاً: وسائل إعداد الفرد بدنياً

والوسائل التى وضعها الإسلام لجعل الفرد صحيح البدن، بعيداً عن الأسقام والعلل، والتى يجب على المربى أن يأخذ بها فى التربية تتلخص فيما يلى:

١) أن يحرص على النظافة فى البدن والثوب والمكان، إذ أن النظافة ركن من أركان الصحة ودعامة من دعائمها. وأبلغ دليل على ذلك أن العبادات الإسلامية تقوم على الطهارة والنظافة وتجعل الطهارة شرطاً لصحة الدخول فى العبادة وتفسد عند عدمها.

٢) أن يعود الطفل الأكل من الطيبات التى تغذى البدن وتقويه مع البعد عن الإسراف الذى يضر الجسم ويعرضه لكثير من الأمراض لقوله تعالى: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾[١٠٣]. ويرشدنا الغزالى بقوله: ((وأول ما يغلب عليه من الصفات شره الطعام فينبغى أن يؤدب فيه مثل أن لايأخذ الطعام إلا بيمينه وأن يقول ((بسم الله)) عند أخذه وأن يأكل مما يليه، وأن لايسرع فى الأكل وأن يجيد المضغ، وأن لايوالى بين اللقم، ولايلطخ يده

---

[١٠٢] يراجع منهج التربية الإسلامية لمحمد قطب ص١٢٨ اسلامنا لسيد سابق ص٢٣٦ - ٢٤١

[١٠٣] سورة الأعراف آية ٣١

ولاثوبه.أ.هـ[١٠٤].

٣) أن يحبب إليه ممارسة الألعاب الرياضية مثل السباحة والرماية والمصارعة وركوب الخيل، وأن يمنع عن النوم نهاراً فإنه يورث الكسل، ولايمنع منه ليلاً، ويعود فى بعض النهار المشى والحركة والرياضة حتى لايغلب عليه الكسل، ويعود أن لايكشف أطرافه ولايسرع فى المشى ولايرخى يديه بل يضمهما إلى صدره.

ثانياً: وسائل إعداد الفرد عقلياً

الإسلام دين الفطرة، فهو يحترم الطاقات البشرية كلها، لأنها هبة الله المنعم الوهاب. قال تعالى: ﴿**قل هو الذى أنشأكم وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة قليلاً ما تشكرون**﴾[١٠٥]. ولكنه يعطيها أقدارها الصحيحة، ومن ثم فهو يحترم الطاقة العقلية، ويشجعها ويربيها لتتجه نحو الخير. ويمكن تلخيص هذا الإعداد بإتخاذ الوسائل الاتية:

١) القراءة والكتابة والتعليم يقول الله تعالى: ﴿**إقرأ باسم ربك الذى خلق. خلق الإنسان من علق. إقرأ وربك الأكرم. الذى علم بالقلم. علم الانسان ما لم يعلم**﴾[١٠٦]. ويرشدنا الإمام الغزالى[١٠٧] إلى تدعيم هذه الناحية التربوية والعقلية بقوله:((ينبغى حفظ الصبيان عن رداءة الأخلاق من كذب وحسد ونميمة، وإنما يحفظ عن جميع ذلك بحسن التأديب. ثم يشغل فى

---

[١٠٤] إحياء علوم الدين جـ٣ ص٧٢

[١٠٥] سورة الملك آية ٢٣

[١٠٦] سورة العلق آيات ١ ـ ٥

[١٠٧] إحياء علوم الدين. المجلد الثالث ص٧٣

المكتب فيتعلم القرآن وأحاديث الأخيار وحكايات الأبرار وأحوالهم لينغرس فى نفسه حب الصالحين وينبغى أن يؤذن له بعد الانصراف من الكتاب أن يلعب لعبا جميلا يستريح إليه من تعب المكتب بحيث لايتعب فى اللعب، فإن منع الصبى من اللعب وإرهاقه فى التعليم دائماً يميت قلبه ويبطل ذكاءه وينغص عليه العيش حتى يطلب الحيلةفى الخلاص منه رأساً. وينبغى أن يعلم طاعة والديه ومعلمه ومؤدبه ومن هو أكبر منه سناً)).

٢) التأمل والتفكير، وهما ضروريان لتنمية العقل وإستقلاله بالفهم والإدراك. والقرآن الكريم حافل بالآيات التى تدعوا الإنسان إلى التأمل وإيقاظ النفس واستشعارها لعظمة الله وقدرته فى الكون لقوله تعالى: **﴿إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التى تجرى فىالبحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون﴾**[١٠٨].

ثالثاً: وسائل الإعداد الروحى

يوجه الإسلام عناية خاصة لتربية الروح لأنها فى نظره مركز الكيان البشرى ونقطة ارتكازه والمهيمن الأكبر على حياة الإنسان، لأنها صلة الإنسان بالله **﴿فإذا سويته ونفخت فيه من روحى فقعوا له ساجدين﴾**[١٠٩].

ويمكن أن نلخص وسائل الإعداد الروحى فبما يلى:

١) إبراز قيمة الفضائل وآثارها الفردية والاجتماعية، وإظهار مساوئ الرذائل واثارها امام الطفل بقدر ما يتسع له فهمه، وذلك بمراقبته وتعويده على

---

[١٠٨] سورة البقرة آية ١٦٤

[١٠٩] سورة الحجر آية ٢٩

الحياء والإحتشام وأن يحبب إليه الإيثار ويحفظه من الصبيان الذين عودوا التنعم والرفاهية ولبس الثياب الفاخرة، وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه.

٢) أن يكون الآباء أنفسهم مثلاً صالحاً لأبنائهم، فإن الأطفال من عاداتهم أن يتشبهوا بآبائهم ويحاكوهم فى أقوالهم وأفعالهم. والقدوة الصالحة ما هى إلا عرض مجسم للفضائل. وإن الطفل الذى يرى والديه يهتمان بأداء الشعائر والبعد عما يخل بتعاليم الدين مثل الكذب، والغدر، والنميمة، والأثرة، والبخل وغير ذلك من الصفات الذميمة لابد وأن يتأثر تأثراً بالغاً بما يراه ويشاهده من والديه.وفى هذا يقول الغزالى[٢]: ((فأوائل الأمور هى التى ينبغى أن تراعى فإن الصبى بجوهره خلق قابل للخير والشر جميعاً، وإنما أبواه يميلان به إلى أحد الجانبين. قال ﷺ: ((كل مولود يولد على الفطرة، وإنما أبواه يهودانه، أو ينصرانه، أو يمجسانه"[١١٠].

٣) تلقين الطفل مبادئ الدين، وتمرينه على العبادات، وتعويده ممارسة فعل الخير ، فإن ذلك يجعل منه نواة صالحة لمجتمع سليم راق، ومهما بلغ سن التمييز تنبغى أن لايسامح فى ترك الطهارة والصلاة ويؤمر بالصوم فى بعض أيام رمضان ويجنب لبس الييباج والحرير والذهب، ويعلم كل ما يحتاج إليه فى حدود الشرع[١١١]. يقول الرسول الكريم ﷺ: ((مروا أولادكم بالصلاة لسبع وإضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم فى المضاجع)).

٤) على الآباء أن تكون معاملتهملأولادهم قائمة على أساس الملاطفة وخفض الجناح. وقد كان النبى ﷺ: يعلم أصحابه أن يعاملوا أولادهم بالرفق

---

[١١٠] متفق عليه من حديث ابى هريرة

[١١١] إحياء علوم الدين، ص٧٣

واللين ويضرب لهم المثل بما يمارسه هو بنفسه. فعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن بن على وعنده الأقرع بن حابس التميمى فقال: ((إن لى عشرة من الولد ما قبلت منهم أحدا)). فنظر رسول الله ﷺ فقال: ((من لايرحم لايرحم))[١١٢].وقال أسامة بن زيد رضى الله عنهما: ((كان رسول الله ﷺ:يأخذنى فيقعدنى على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الأخرى ثم يضمهما ثم يقول: ((اللهم ارحمهما فإنىأرحمهما))[١١٣]. وفيه عظيم الملاطفة للأطفال.وعن عائشة رضى الله عنها قالت: جاء أعرابى إلى النبى ﷺ:فقال: ((أتقبلون الصبيان فما نقبلهم)). فقال النبى ﷺ: ((أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة)) [١١٤]. ففيه أن العطف على الأولاد من الرحمة المحمودة، وأن تركه من القسوة المشئومة. وعنها قالت: ((جائتنى إمرأة ومعها ابنتان تسألنى فلم تجد عندى إلا ثمرة واحدة فأعطيتها.فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت.فدخل النبى ﷺ فحدثته فقال: ((من بُلى من هذه البنات بشئ فأحسن إليهن كن له ستراً من النار))[١١٥] فالمرأة مع شدة جوعها لم تطعم من الثمرة شيئاً بل قسمتها بين بنتيها رحمة بهما وشفقة عليهما.يقول الغزالى: ((مهما ظهر من الصبى خلق جميل، وفعل محمود فينبغى أن يكرم عليه بما يفرح به ويمدح بين أظهر الناس. فإن خالف ذلك فى بعض الأحوال مرة واحدة فينبغى أن نتغافل عنه ولايهتك ستره ولايكاشفه ولايظهر له أن يتصور أن يتجاسر

---

[١١٢] رواه البخارى وابو داود

[١١٣] رواه البخارى

[١١٤] رواه الشيخان ويراجع التاج الجامع للأصول جـ٥ ص٨٢٧

[١١٥] رواه الشيخان والترمذى

أحد على مثله، ولاسيما إذا ستره الصبي واجتهد في إخفائه، فإن إظهار ذلك عليه وبما يفيد جسارة حتى لايبالي بالمكاشفة. فعند ذلك إن عاد ثانياً فينبغي أن يعاقب سراً ويعظم الأمر فيه. ولاتكثر القول عليه بالعتاب في كل حين فإنه يهون عليه سماع الملامة وركوب القبائح ويسقط وقع الكلام من قلبه. وليكن الأب حافظاً هيبة الكلام معه فلا يوبخه إلا أحياناً والأم تخوفه بالأب وتزجره عن القبائح)) [١١٦]

٥) ومماهو ضروري:أن يحبب الاباء أبنائهم في إختيار الأصدقاء الأخيار ومزاملة أصحاب الخلق الفاضل، فإن الأطفال يحاكي بعضهم بعضاً ويتشبه كل بالآخر. ويحفظ الصبي عن الصبيان الذين عودوا التنعم والرفاهية ولبس الثياب الفاخرة وعن مخالطة كل من يسمعه ما يرغبه فيه، ويمنع من لغو الكلام وفحشه ومن اللعن والسب، ومن مخالطة من يجري على لسانه شئ من ذلك فإن ذلك يسري لامحالة من قرناء السوء[١١٧].

ولننظر إلى الصورة المثلى للتربية الحسنة كما يرويها القرآن الكريم في حديث لقمان وهو يعظ ابنه إذ يقول: ﴿**وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لاتشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم**﴾[١١٨]. ﴿**يابني إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو فيالأرض يأتِ بها الله إن الله لطيف خبير. يابني أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانهَ عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور. ولا تصعر خدك للناس ولاتمش في**

---

[١١٦] إحياء علوم الدين جـ٣ ص٧٣ وما بعدها

[١١٧] إحياء علوم الدين جـ٣ ص٧٣ وما بعدها

[١١٨] سورة لقمان آية ١٣

الأرض مرحاً إن الله لايحب كل مختال فخور. واقصد فى مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير﴾[١١٩]. ففى هذه الآيات نرى تدرج الدعوة وأخذها بالأهم فالمهم فى خطوات أو مراحل متتابعة ومتكاملة لاانفصال بينها.

أولاً: جانب العقيدة متمثلا فى قوله: **﴿وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بنى لاتشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾ ﴿يابنى إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن فى صخرة أو فى السموات أو فى الأرض يأتِ بها الله إن الله لطيف خبير﴾**.

وبعد تثبيت العقيدة وإستقرارها فى الضمير بعد الإيمان بالله وحده لاشريك له، واليقين بالآخرة لاريب فيه والثقة بعدالة الجزاء لايفلت منه مثقال حبة من خردل. بعد ذلك تأتى المرحلة الثانية.

ثانياً: تطبيق العقيدة متمثلاً فى التوجه إل الله بالصلاة وإلى الناس بالدعوة إل الله والصبر على تكاليف الدعوة ومتابعتها التى لابد أن تكون **﴿يابنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانهَ عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور﴾**.

ثالثاً: الجانب الأخلاقى والتربوى ثم ينتقل إلى أدب الداعية إلى الله، فالدعوة إلى الخير لاتجيز التعالى على الناس والتطاول عليهم باسم قيادتهم إلى الخير، ومن باب أولى يكون التعالى والتطاول بغير دعوة إلى الخير أقبح

[١١٩] سورة لقمان: آيات ١٧ - ١٩

وأرذل ﴿**ولا تصعر خدك للناس ولاتمش في الأرض مرحاً إن الله لايحب كل مختال فخور. واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير**﴾. ويفرق صاحب تفسير المنار بين المختال والفخور بقوله[١٢٠]: ((هو المتكبر الذي يظهر على بدنه أثر من كبره في الحركات والأعمال فيرى نفسه أعلى من نفوس الناس، وإنه يجب على غيره أن يتحمل منه ما لايتحمله هو منه. فالمختال من تمكنت في نفسه ملكة الكبر وظهر أثرها في عمله وشمائله فهو شر من المتكبر المختال. **والفخور**: هو المتكبر الذي يظهر أثر الكبر في قوله كما يظهر في فعل المختال. فهو يذكر ما يرى أنه ممتاز به على الناس تبجحاً بنفسه وتعريضا باحتقار غيره فالمختال الفخور مبغوض عند الله تعالى لأنه إحتقر جميع الحقوق التي وضعها الله عز وجل وأوجبها للناس، وعمي عن نعمه تعالى عليه وعنايته بهم. بل لايجبد هذا المتكبر في نفسه معنى عظمة الله وكبريائه. لأنه لو وجدها لتأدب وشعر بضعفه وعجزه وصغره)).

والله من وراء القصد .. وهو سبحانه الهادي الى سواء السبيل.

---

[١٢٠] يراجع: في ظلال القرآن جـ٢١ ص٧١ – ٧٥ تفسير المنار جـ٥ ص٩٥ – ٩٧ وتفسير آيات الأحكام للسايس جـ٣ ص٣ وما بعدها اسلامنا لسيد سابق ص٢٣٦ ٢٤١